

سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيت في شهر أكثر منه صياما في شعبان متفق عليه واللفظ لمسلم فيه دليل على أن صومه صلى الله عليه وسلم لم يكن مختصا بشهر دون شهر وأنه كان صلى الله عليه وسلم يسرد الصيام أحيانا ويسرد الفطر أحيانا ولعله كان يفعل ما يقتضيه الحال من تجرده عن الأشغال فيتابع الصوم ومن عكس ذلك فيتابع الإفطار ودليل على أنه يخص شعبان بالصوم أكثر من غيره وقد نبهت عائشة على علة ذلك فأخرج الطبراني عنها أنه صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة أيام في كل شهر فربما أخرج ذلك فيجتمع صوم السنة فيصوم شعبان وفيه بن أبي ليلى وهو ضعيف وقيل كان يصوم ذلك تعظيما لرمضان كما أخرجه الترمذي من حديث أنس وغيره أنه سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الصوم أفضل فقال شعبان تعظيما لرمضان قال الترمذي فيه صدقة بن موسى وهو عندهم ليس بالقوي وقيل كان يصومه لأنه شهر يغفل عنه الناس بين رجب ورمضان كما أخرجه النسائي وأبو داود وصححه بن خزيمة عن أسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله لم أرك تصوم في شهر من الشهور ما تصوم في شعبان قال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين فأحب أن يرفع فيه عملي وأنا صائم قلت ويحتمل أنه كان يصومه لهذه الحكمة كلها وقد عورض حديث أن صوم شعبان أفضل الصوم بعد رمضان بما أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة مرفوعا أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم وأورد عليه أنه لو كان أفضل لحافظ على الإكثار من صيامه وحديث عائشة يقتضي أنه كان أكثر صيامه في شعبان فأجيب بأن تفضيل صوم المحرم بالنظر إلى الأشهر الحرم وفضل شعبان مطلقا وأما عدم إكثاره لصوم المحرم فقال النووي لأنه إنما علم ذلك آخر عمره وعن أبي ذر رضي الله عنه قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة رواه النسائي والترمذي وصححه بن حبان الحديث ورد من طرق عديدة من حديث أبي هريرة بلفظ فإن كنت صائما فصم الغر أي البيض أخرجه أحمد والنسائي وابن حبان وفي بعض ألفاظه عند النسائي فإن كنت صائما فصم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة وأخرج أصحاب السنن من حديث قتادة بن ملحان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نصوم البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة وقال هي كهيئة الدهر وأخرج النسائي من حديث جرير مرفوعا صيام ثلاثة أيام من كل شهر كصيام الدهر ثلاث الأيام البيض الحديث وإسناده صحيح ووردت أحاديث في صيام ثلاثة أيام من كل شهر مطلقة ومبينة بغير الثلاثة وأخرج أصحاب السنن وصححه بن خزيمة من حديث بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم عدة ثلاثة أيام من كل شهر وأخرج مسلم من حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ما يبالي في أي الشهر صام وأما المبينة بغير الثلاث فهي ما أخرجه أبو داود والنسائي من حديث